

بلغة السالك لأقرب المسالك

باب لما أنهى الكلام على الربع الأول انتقل يتكلم على الربع الثاني والأضحية بضم
الهمزة وكسرهما مع تشديد الياء فيهما ويقال ضحية كما سيأتي فلغاتهما ثلاث وسميت بذلك
لذبحها يوم الأضحى ووقت الضحى قوله وذكرها عقب الحج إلخ جواب عن سؤال وارد على المصنف
لماذا خالفت أصلك فإنه قدم الزكاة على الأضحية فأجاب بما ذكر قوله سن وتأكد عينا أي على
المشهور وقيل إنها واجبة قوله عينا أي على كل واحد بعينه ممن استوفى الشروط الآتية
وتحصل تلك السنة بفعله من ماله أو بفعل الغير نيابة إن تركه معه بالشروط الآتية أو نوى
عنه استقلالا كما يأتي لأن فعل الغير نيابة منزل منزلة فعله هو لقبولها النيابة قوله لا
رقيق أي لأن ملكه غير تام فهو فقير حكما ولو بيده المال قوله لا لحاج أي فلا يطالب بضحية
كان بمنى أو غيرها وغير الحاج المستوفي للشروط تسن في حقه كان بمنى أو غيرها خلافا لما
يوهمه خليل وغير الحاج يشمل المعتمر ومن فاته الحج وتحلل منه قبل يوم النحر قوله فلا
تسن على فقير إلخ هو معنى قول خليل لا تجحف قال شراحه أي لا تجحف بمال المضحى بأن لا
يحتاج لثمنها في ضرورياته في عامه فإن احتاج فهو فقير قوله والمخاطب بفعلها عنه وليه
أي ويقبل قوله في ذلك كما يقبل في زكاة ماله قوله ضحية أي ذبحها إذ لا تكليف إلا بفعل
وسنية تلك الضحية عن نفس الحر المذكور وعن أبويه الفقيرين وولده الصغير حتى يبلغ الذكر
ويدخل بالأنثى زوجها لا عن زوجة لأنها غير تابعة للنفقة بخلاف زكاة فطرها فتجب عليه
لتبعيتها لها كذا في الأصل قال محشيه واعلم أنه